

قوانين الإجهاض في العالم

يعيش أكثر من 61% من سكان العالم اليوم في بلدان تسمح بإجراء عمليات الإجهاض سواء لأسباب معينة أو دون قيود تتعلق بالأسباب. وبالمقابل يعيش 26% من جميع سكان العالم في بلدان تحظر عمليات الإجهاض بشكل عام.

ويوضح الجدول على الصفحة 2 وما يليها تفاوت البلدان في أنحاء العالم في درجات السماح بإمكانية الإجهاض. فبلدان الفئة الأولى تتميز بأشد القوانين صرامة. والبلدان المصنفة في كل فئة تالية تقر بأسباب الفئة السابقة لها وتضيف إليها حيثيات أخرى. ولكن يمكن، بالنظر إلى عوامل مثل الرأي العام، ومواقف المسؤولين ومقدمي الرعاية الطبية الحكوميين والظروف الفردية، أن يتم تفسير القوانين في كل فئة بشكل أوسع أو أضيق مما تدل عليه التصنيفات المذكورة أدناه.

السماح بالإجهاض لإنقاذ حياة الأم أو حظره تماماً

أكثر القوانين تشدداً هي تلك التي لا تسمح بالإجهاض إلا لإنقاذ حياة الأم أو تلك التي تحظره كلياً. والعديد من بلدان هذه الفئة (وهي واردة **بالبنط الثقيل** في الجدول) تسمح صراحةً بالإجهاض إذا كان استمرار الحمل يهدد حياة الأم. وفي بلدان أخرى، يتم عموماً تفسير القوانين التي لا تنص على استثناء صريح على أنها تسمح به في الحالات التي تهدد حياة الأم على قاعدة "الضرورة". وقد يراعى هذا الاستثناء أيضاً في المعايير الوطنية للأخلاق الطبية.

أسباب تتعلق بالصحة الجسدية

أما الفئة الثانية فتتألف من القوانين التي تسمح بالإجهاض لحماية حياة الحامل وصحتها الجسدية. وتتطلب هذه القوانين أحياناً أن يكون الأذى المحتمل حدوثه لصحة الأم إما خطراً أو دائماً. وفي حين أن القوانين في هذه الفئة لا تجيز الإجهاض صراحةً لحماية الصحة العقلية للأم، فالكثير منها – حيث تكتفي بالإشارة إلى الدواعي "الصحية" أو "العلاجية" – صياغته عامة بما يكفي لتفسيرها بأنها تجيز الإجهاض لأسباب تتعلق بالصحة العقلية.

أسباب تتعلق بالصحة العقلية

تسمح قوانين الفئة الثالثة صراحةً بالإجهاض لحماية الصحة العقلية للأم، إضافة إلى حماية حياتها وصحتها الجسدية. ويختلف تعريف "الصحة العقلية" في أنحاء العالم من بلد إلى آخر. فيمكن أن تشمل، مثلاً، الشدة النفسية التي تعانيها المرأة التي تتعرض للاغتصاب أو الضغط الشديد الناجم عن الظروف الاجتماعية والاقتصادية.

أسباب اقتصادية اجتماعية

أما قوانين الفئة الرابعة، التي تجيز الإجهاض لأسباب اجتماعية واقتصادية، فتبيح صراحةً أن تؤخذ في الحسبان عوامل مثل الموارد الاقتصادية للمرأة المعنية وعمرها وحالتها العائلية وعدد أولادها. وإجمالاً، يتم التوسع في تفسير قوانين هذه الفئة.

<p>جنوب أفريقيا جورجيا الدانمرك - م أ الرأس الأخضر رومانيا* سلوفاكيا - م أ سلوفينيا - م أ سنغافورة*** السويد** سويسرا صربيا- م أ الصين°- ج طاجيكستان غيانا† فرنسا* فيتنام° قيرغيزستان كازاخستان كرواتيا - م أ كمبوديا* كندا° كوبا - م أ لاتفيا ليتوانيا منغوليا مولدوفا النرويج - م أ النمسا* نيبال - ج هنغاريا هولندا v الولايات المتحدة - v م أ اليونان - م أ</p> <p>56 بلدًا، 39.3% من سكان العالم</p>			<p>الكاميرون - غ كوستاريكا الكويت - م ز/م أ/ش ليختنشتاين - + المغرب - م ز ملديف - م ز موزامبيق</p> <p>34 بلدًا، 9.4% من سكان العالم</p>	<p>سان مارينو سري لانكا السلفادور - حد السنغال السودان - غ سورية - م ز/م أ سورينام شيلي - حد الصومال الضفة الغربية وقطاع غزة العراق عمان غابون غواتيمالا غينيا-بيساو الفلبين فنزويلا كوت ديفوار الكونغو (براز افيل) كينيا كيريباتي لاوس لبنان ليسوتو ليبيا - م أ مالطة مالي - غ/س مدغشقر مصر المكسيك - غ/ش ملاوي - م ز موريتانيا موريشيوس موناكو ميانمار ميكرونيزيا - مب نيكاراغوا - حد النيجر نيجيريا هايتي هندوراس اليمن</p> <p>69 بلدًا، 26% من سكان العالم</p>
--	--	--	--	---

ملاحظة بشأن المصطلحات: تشمل "البلدان" الموجودة في القائمة دولاً مستقلة، كما تشمل المناطق والأقاليم المتمتعة بما يشبه الحكم الذاتي والولايات ذات الوضع الخاص شريطة أن يتجاوز عدد سكان الواحدة منها مليون نسمة. ولذلك يشمل الجدول هونغ كونغ وأيرلندا الشمالية

وبورتوريكو وتايوان والصفة الغربية وقطاع غزة.

الرموز الخاصة بقيود على الفترة الزمنية للحمل: الفترة الزمنية للحمل بالنسبة لبلدان الفئة الخامسة محددة بـ 12 أسبوعاً ما لم يُذكر غير ذلك. ويتم حساب فترة الحمل من اليوم الأول لآخر طمث، ويعتبر أن هذا اليوم يسبق موعد الإلقاح بأسبوعين. وحين تنص القوانين على حساب فترة الحمل بدءاً من يوم الإلقاح يتم تمديد الفترة أسبوعين. Δ حد الحمل 90 يوماً. † حد الحمل 8 أسابيع. ‡ حد الحمل 10 أسابيع. * حد الحمل 14 أسبوعاً. ** حد الحمل 18 أسبوعاً. *** حد الحمل 24 أسبوعاً. v تعني أن القانون لا يضع قيوداً على الإجهاض قبل أن يصبح الجنين قابلاً للحياة. ° تعني أن القانون لا يشير إلى حد الحمل؛ وتفاوت الآليات التنظيمية لذلك.

رموز: غ – الإجهاض مسموح به في حالات الاغتصاب. غ₁ – الإجهاض مسموح به في حالة تعرض امرأة غير سوية عقلياً للاغتصاب. س – الإجهاض مسموح به في حالة سفاح القربى. ش – الإجهاض مسموح به في حالات تشوه الجنين. م ز – موافقة الزوج مطلوبة. م أ – إعلام/موافقة الأهل مطلوبة. + – الإجهاض مسموح به لدواعٍ إضافية تتعلق بعوامل مثل عمر الأم وقدرتها على العناية بالوليد. ج – حظر الإجهاض على أساس جنس الجنين. حد – قوانين حديثة ألغت كل الاستثناءات على حظر الإجهاض؛ ومن المستبعد جداً أن يكون الدفع بالـ"ضرورة" ممكناً (انظر ص.1). **مب:** القانون مبهم. ◊ تعني نظاماً فيدرالياً يتحدد فيه قانون الإجهاض على صعيد الولايات. وفي استراليا والمكسيك تقع قوانين الولايات في فئات مختلفة من التقييد. والتصنيف يمثل القانون الذي يتأثر به أكبر عدد من السكان.

إحصاءات السكان مأخوذة من معهد ألان غوتماشر.